

قواعد العقائد

أنه تعالى يفعل بعباده ما يشاء فلا يجب عليه رعاية الأصلاح لعباده لما ذكرناه من أنه لا يجب عليه سبحانه شيء بل لا يعقل في حقه الوجوب فإنه { لا يسأل عما يفعل وهم يسألون } وليت شعري بما يجيب المعتزلي في قوله " إن الأصلاح واجب عليه " في مسألة نعرضها عليه : وهو أن يفرض مناظرة في الآخرة بين صبي وبين بالغ ما تا مسلمين فإن □ سبحانه يزيد في درجات البالغ ويفضله على الصبي لأنه تعب بالإيمان والطاعات بعد البلوغ ويجب عليه ذلك - عند المعتزلي - فلو قال الصبي : يا رب لم رفعت منزلته علي فيقول : لأنه بلغ واجتهد في الطاعات ويقول الصبي : أنت أمتني في الصبا فكان يجب عليك أن تديم حياتي حتى أبلغ فأجتهد " فقد عدلت عن العدل في التفضل عليه بطول العمر له دوني فلم فضلته ؟ فيقول □ تعالى : لأنني علمت أنك لو بلغت لأشركت أو عصيت فكان الأصلاح لك الموت في الصبا - هذا عذر المعتزلي عن □ D - وعند هذا ينادي الكفار من دركات لظى ويقولون : يا رب أما علمت أننا إذا بلغنا أشركنا فهلا أمتنا في الصبا فإننا رضينا بما دون منزلة الصبي المسلم ؟ فيماذا يجاب عن ذلك وهل يجب عند هذا إلا القطع بأن الأمور الإلهية تتعالى بحكم الجلال عن أن توزن بميزان أهل الاعتزال ؟ فإن قيل : مهما قدر على رعاية الأصلاح للعباد ثم سلط عليهم أسباب العذاب كان ذلك قبحا لا يليق بالحكمة ؟ قلنا : القبح ما لا يوافق الغرض حتى إنه قد يكون الشيء قبيحا عند شخص حسنا عند غيره إذا وافق غرض أحدهما دون الآخر حتى يستقبح قتل الشخص أولياؤه ويستحسنه أعداؤه . فإن أريد بالقبح ما لا يوافق غرض الباري سبحانه فهو محال إذ لا غرض له فلا يتصور منه قبح كما لا يتصور منه ظلم إذ لا يتصور منه التصرف في ملك الغير . وإن أريد بالقبح ما لا يوافق غرض الغير فلم قلت إن ذلك عليه محال ؟ وهل هذا إلا مجرد تشبه يشهد بخلافه ما قد فرضناه من مخاصمة أهل النار ؟ ثم الحكيم معناه العالم بحقائق الأشياء القادر على إحكام فعلها على وفق إرادته وهذا من أين يوجب رعاية الأصلاح ؟ وأما الحكيم منا يراعي الأصلاح نظرا لنفسه ليستفيد به في الدنيا ثناء وفي الآخرة ثوابا أو يدفع به عن نفسه آفة . وكل ذلك محال على □ سبحانه وتعالى